

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٢٢٤٤ لسنة ٢٠٠١

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار رقم ١ لسنة ١٩٨١
والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩١ لسنة ١٩٨٠ بتحديد الجهة الإدارية المختصة بتطبيق
أحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٩ لسنة ١٩٨١ بشأن تحديد الوزير المختص فى تطبيق
أحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛

وعلى التحقيق الكتابى ؛

وعلى موافقة السيد المستشار محافظ كفر الشيخ على حل وتصفية الجمعية المشار إليها ؛

وعلى ماعرضه المستشار القانونى ؛

قرر:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعيات التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية الآتية :

رقم التسجيل	رقم الشهر	
٢١٤	٢٥٩	جمعية الشارقة بناحية مركز كفر الشيخ
٣٣٨	١١٤	جمعية الخبى الكبرى بناحية الخبى - مركز قلين
٣١٠	٢٥٠	جمعية منية قلين بناحية قلين - مركز قلين
٣٠٨	١٧٨	جمعية الحدادى بناحية الحدادى - مركز سيدى سالم

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٧ / ٨ / ٢٠٠١